تفسير ابن ابي حاتم عن سعيد بن ابي هلال انه بلغه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم يوم القيامة
يكون بين الجبار وبين جبريل فيغبطه بمكانه ذلك
اهل الجمع وفي حديث انا اول من يقرع باب الجنة فيقول
الخازن من انت فاقول انا محمد فيقول اقوم فافتح لك ولم اقم
لاحد قبلك ولا اقوم لاحد بعدك

الفصل الرابع فيما اختص به في امته في الاخرة اختص صلي الله عليه
وسلم بان امته اول من تنشق عنهم الارض من الامم وياتون
يوم القيامة غرا محجلين من اثر الوضوء ويكونون في الموقف
علي كوم عال ولهم نوران كالانبيا وليس لغيرهم الا نور واحد
ولهم سيما في وجوههم من اثر السجود ويسعي نورهم بين ايديهم
ويؤتون كتبهم بايمانهم ويمرون علي الصراط كالبرق والريح
ويشفع محسنهم في مسيئهم وعجل عذابها في الدنيا وفي البرزخ
لتوافي القيامة ممحصة وتدخل قبورها بذنوبها وتخرج منها
بلا ذنوب يمحص عنها باستغفار المؤمنين لها ولها ما سعت
وما سعي لها وليس لمن قبلهم الا ما سعي قاله عكرمة ويقضي لهم
قبل الخلايق ويغفر لهم المقحمات وهم اثقل الناس ميزانا وينزلوا
منزلة العدول من الحكام فيشهدون علي الناس ان رسلهم
بلغتهم ويعطي كل منهم يهوديا او نصرانيا فيقال له يا مسلم هذا
فداوك من النار ويدخلون الجنة قبل ساير الامم ويدخل منهم
الجنة سبعون الفا بغير حساب واطفالهم كلهم في الجنة وليس
ذلك لساير الامم في احد احتمالين للسبكي في تفسيره وذكر الامام
فخر الدين الرازي ان من كانت معجزاته اظهر يكون ثواب امته

اقل

اقل قال السبكي الا هذه الامة فان معجزات نبينا اظهر وثوابها
اكثر من ساير الامم واهل الجنة مائة وعشرون صفا هذه الامة
منها ثمانون وساير الامم اربعون ويتجلي الله عليهم فيرونه
ويسجدون له باجماع اهل السنة وفي الامم السابقة احتمالان
لابن ابي جمرة وفي فوايد القاضي ابي الحسين بن المهتدي من حديث
ابن عمر مرفوعا كل امة بعضها في الجنة وبعضها في النار الا هذه
الامة فانها كلها في الجنة وفي مصنف عبد الرزاق عن ابي الربيع
انه قرا في بعض الكتب ان ولد الزنا لا يدخل الجنة اي سبعة ابا
فخفف الله تعالي فجعلها الي خمسة ابا

الباب الثاني في الخصايص التي اختص بها عن امته ومنها ما
علم مشاركة الانبيا له فيه ومنها ما لم يعلم وفيه اربعة فصول

الفصل الثاني فيما اختص به من الواجبات والحكمة فيه
زيادة الزلفي والدرجات خص صلي الله عليه وسلم بوجوب صلاة
الضحي والوتر والتهجد اي صلاة الليل والسواك والاضحية
والمشاورة علي الاصح في السنة وركعتي الفجر لحديث في المستدرك
وغيره وغسل الجمعة وورد في حديث واه واربع عند الزوال
وورد عن سعيد بن المسيب قيل وبالوضوء لكل صلاة ثم
نسخ وبالوضوء كلما احدث فلا يكلم احدا ولا يرد سلاما حتي يتوضا
ثم نسخ قيل وبالاستعاذة عند القراءة ومصابرة العدو الكثير وان
كثر عددهم واذا بارز رجلا في الحرب لم ينكف عنه قبل قتله وتغيير
المنكر ووجه الخصوصية فيه من وجوه انه في حقه من فرايض الاعيان
وفي حق غيره من فرايض الكفايات ذكره الجرجاني في الشافي وانه يجب
عليه اظهار الانكار ولا يجب الاظهار علي امته ذكره صاحب الذخاير

Copyright © King Saud University